

82 - 55 نرجوا من فضيلتكم أن تبيّنوا لنا بإيجاز مفسدات

الصيام - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وهذا سائل يقول نرجو من فضيلتكم ان تبينوا لنا بايجاز مفسدات الصيام ابتداء الصيام بايجاز على قسمين داخلية للجوف او خارجة من الجوف الداخلية الى الجوف من الاكل والشرب والابر المغذية والادوية التي تبتلع - [00:00:01](#)

من الحبوب وتذهب الى الجوف هذه تفطر الصائم ومثل حقن الدم اسعاف المريض بالدم هذا يفطر لانه يذهب الى الجوف والى العروق واما الخارج من الجوف مثل الحيض والنفاس بالنسبة للمرأة - [00:00:23](#)

لانه يظعفها ولا يجتمع خروج الدم والصيام عليها لان هذا يظعفها ومثل انزال المني انزال المني هذا ايضا يبطل الصيام وهو خارج من الجوف والله جل وعلا يقول انه ترك شهوته وطعامه وشرابه - [00:00:47](#)

فهذا من الشهوة المحرمة وهو يبطل الصيام سواء كان باستمناء سواء كان استخراج المني باستمناء او بجماع. فان كان باستمناء فهو يبطل الصيام ويوجب القضاء فقط مع التوبة الى الله - [00:01:10](#)

وان كان بجماع فهو يوجب التوبة الى الله وقضاء اليوم والكفارة. وهي عتق رقبة. فمن لم يجد فانه ويصوم شهرين متتابعين فان لم يستطع فانه يطعم ستين مسكينا وكذلك من الخارج الذي يفطر الصائم - [00:01:31](#)

استخراج الدم الكثير من البدن اما بالحجامة اما بالسحب الطبي سواء يريد ان يسعف به المريض او يريد به علاج لسحب الدم هذا يفطر فطروا الصائم لان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلا يحتجم وهو صائم قال افطر الحاجم - [00:01:54](#)

والمحجوب الحجامة تفطر الصائم لانه اخرج الدم الذي به قوته والصيام يضعفه فلا يجتمع عليه هذا وهذا اما اذا انجرح وخرج منه دم بغير اختياره فهذا لا يؤثر على صيامه لانه بغير اختياره او حصل له رعاة - [00:02:24](#)

حصل له رعاف ونزف منه دم بغير اختياره هذا لا يفطر الصلاة. ومن الخارج الذي يفطر الصائم التقیؤ. وهو استفراغ ما في معدة من طعام او شراب هذا اذا تعمده فانه يبطل صيامه. اما اذا ذرعه القيء وغلبه - [00:02:47](#)

غير اختياره فهذا لا يؤثر على صيامه. هذه المفطرات باختصار. نعم - [00:03:12](#)